

وزارة الداخلية**قرار رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١٣****وزير الداخلية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية :

قرار:

ماده ١ - تُحرم السيدة/ فداء عبد الحميد أنس (الفلسطينية الجنسية)
من اكتساب جنسية زوجها المصرية بالتطبيق لنص المادة السابعة من قانون الجنسية
رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك لأسباب تتعلق بالداعي الأمنية .

ماده ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٣/٢/١٤

وزير الداخلية

محمد إبراهيم